

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 521

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه طلبنا منكم من اسئلة واستفسارات عن الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية في القصيم وامام وخطيب الجامع - 00:00:01

كبير بمدينة عنيزه مرحبا بالشيخ محمد مرحبا بكم واهلا اه شيخ محمد هذه رسالة وردتنا من مكة المكرمة ومن المرسلة ميم زاء قاف تقول اه في رسالتها هل يجوز تركيب - 00:00:21

آ اسنان الذهب اذا مات الميت هل آ تؤخذ هذه الاسنان الذهب التي في فمه ام لا الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد خاتم النببيين ورسول رب العالمين وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:39

اما بعد فان اسنان الذهب لا يجوز تركيبها للرجال الا بحاجة مثل ان تنقلع سنة ويحتاج الى ربطها بشيء من الذهب او تغير بتکفل وغيره ويحتاج الى تلبيسها ذهبا هذا بالنسبة للرجال - 00:00:59

واما بالنسبة للنساء فاذا اعتدنا فتنبل بتلبيس بعض الاسنان الذهب فان هذا لا يأس به لان المرأة يجوز لها ان تتحلى بالذهب بما جرت به العادة فاذا كان من عادة النساء مثلا - 00:01:26

ان يتحلين بالذهب في اسنانهن فانه لا حرج في ذلك لا وفي تلك الحالين هل الحاجة للرجل وحالة تجمل للمرأة اذا مات الميت فان هذا الذهب يخلع منه بان بقائه - 00:01:48

مم اضاعة للمال والمال قد انتقل الى الورثة بموت المورث ولكن ان خشي من ذلك مثلا بمعنى اننا لو خلعناه لانخلعت الاسنان الاخرى فانه يبقى مع الميت وبقاوئه مع الميت - 00:02:13

اذا بلي نستخرج منه وان سمح هذه الورثة فلا حرج في ذلك لانه مالهم واذا تازلوا عنه فلا حرج عليهم فيه نعم اه سؤالها الاخر تقول اني شاهدت ناس يا او اناس او انسان يلقط التباسي وفناجيل وبطاطين وجميع ما يخلفه - 00:02:41

الحجاج من بعده هل هذا جائز ام لا من بعده؟ يعني من بعده الحاج ومن بعده؟ اي الحاج من بعده في مني وعرفات هذا الذي يلقطه ما بقي من الحاج - 00:03:03

اذا كان الحاج قد تركوه رغبة عنه فانه لاخذه من اخذه ملكه بان صاحبه تركه فليت ملكا لاحد واما اذا كان هذا المخلف تركه الحاج نافيا فانه لا يجوز اخذه - 00:03:17

الا على وجهين احدهما ان تكون الاخذ من قبل الدولة بحفظه لاهله او لتصرف فيه بما تراه على حسب ما تقتضيه الشريعة او انسانا اخر يأخذه لينشده دائمًا فان لقطة الحرم - 00:03:41

لا تحل الا لمحدث لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مكة لا تحل ساقطتها الا لمنشد اي الا لمعرف بها مدى الدهر وليس نقطة الحرم كفيرها تملك بعد التاريخ سنة - 00:04:07

لان لقطة الحرم لها من الحرمة ما ليس لغيرها ومن المعلوم انه اذا كان الملتقط في الحرم لا يحل له السقوط الا اذا كان يعرفها دائمًا فان احدا لا يمكن ان يلقطها فيثقل نفسه وذمته بها - 00:04:28

فاذا تركها ثم جاء الاخر وتركها والثالث والرابع وتركها بقيت في مكانها فعاد اليها صاحبها فوجدها وهذه هي الحكمة منها بالحكم الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل ساقطتها الا منشد - 00:04:54

فتبقى الاموال محترمة في اماكنها ف يأتيها اهلها فيجدوها لا نعم. لكن بالنسبة للوضع الحالي لو تركها هذا الذي يريد ان يستفيد بها لاتتها امانة مكة المكرمة وذهبت بها الى امنة اما للاحرق او للدفن - 00:05:16

معروفة ان عمال النظافة لن يدخلوا مثل هذه الاشياء نقول تضييع على المسلمين عاما كما ذكرنا. نعم. ان اهلا لا تؤخذ الا على وجهين الركن الاول من قبل الدولة والدولة هنا - 00:05:36

تنصرف فيها على حسب ما تقوله الشريعة فمثلا اذا كانت هذه المخلفات التي تأخذها الامانة مما يمكن الانتفاع به فانه لا يجوز افلاته بل الواجب حفظه وبيع ويصرف في مصالح المسلمين - 00:05:53

او يعطى لمن ينتفع به من القراء اما اذا كان لا يمكن الانتفاع به كما لو فرض ان المخلف مال واحدة من عليك وهذا لا يمكن الانتفاع به ويحرق او يدفن - 00:06:12

المهم ان المسؤول عن هذا الامر من قبل الدولة يجب عليه ان لا يضيع المال بل اذا كان مما يمكن الانتفاع به فانه يباع يوصى ثمنه في المصلحة العامة او حسب ما - 00:06:29

يقتضيه نظرولي الامر وان لم يتصدق به عينه على من ينتفع به لكن وغالبا الحاجاج على ما عرفنا من مشاهدتهم وكثرة ايضا الاختلاط بهم انهم يتذرون هذه الحاجات لانها لا تساوي قيمة نقدتها الى بلدانهم - 00:06:46

و عموما انهم سينقلونها على اظهرهم وعلى اكتافهم وهم يتذرونها لهذا على كل حال اذا تركوها رغبة عنها فقد ذكرنا انه يجوز لمن وجدها ان يأخذها وتكون ملكا له. نعم. اه سؤالها الآخر - 00:07:06

تقول اه فيه اه هل يجوز ازالة الشعر الذي في اليدين بالاصابع وعلى الساقين والذي في الوجه ما عدا الحاجبين هذا السؤال جوابه تخطيط وذلك ان الشهور من قسم الى ثلاثة اقسام - 00:07:20

اولا ما امر الشرع بازالته وثانيا ما نهى الشرع عن ازالته وثالثا ما سكت عنه الشر اما ما امر الشرع بازالته مثل شعر القبطين الامر فيه واضح واما ما نهى الشرع عن ازالته - 00:07:46

فانه ايضا واضح حكمه واضح وانه لا يزال كما في شعر اللحية للرجل فانه لا يجوز له حلتها لأن ذلك معصية للرسول صلى الله عليه وسلم. ومعصية الرسول معصية لمرسل الرسول وهو الله عز وجل - 00:08:09

واما ما سكت عنه الشرع مثل شعر الذراع والساقي والرقبة فهذا قد يقول القائل انه لا بأس بازالته لقول النبي صلى الله عليه وسلم وما سكت عنه فهو عفو وهذا مسكون عنه - 00:08:32

فيكون عفوا وقد يقول القائل انه لا ينبغي اخذه لا نقول انه حرام لانه لو كان حراما لبين تحريمها ولكنه نقول لا ينبغي اخذه لانه قد يدخل في تغيير خلق الله - 00:08:56

الذي هو من اوامر الشيطان ولامرائهم كما قال الله عز وجل عن الشيطان. نعم. ولامرائهم فليعيرون خلق الله وعلى هذا فيكون اولى ترك هذه الشعور كما هي الا ان تصل الى حد - 00:09:19

مشوه بحيث تخرج عن العادة والمأثور وتكون محل الانظار فهنا لا بأس ان يستعمل الانسان ما يخففها حتى لا يكون محل نظر من الناس بقي علينا شعر الوجه الحاجبين فان - 00:09:36

اخذ الحاجبين بالتنفس محرم وهو من كبار الذنوب لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النامضة والمنتمرة قال اهل العلم والنمس تنفس شعر الوجه والجانب على الوجه. نعم واما تخفيض الحاجبين بغير نفس - 00:10:02

بل بالقصف والحلق فهذا موضع خلاف بين اهل العلم منهم من قال انه داخل في النمس فلا فهو محرم الكبيرة ومنهم من قال انه لا يدخل في النمس بان النمس مخصوص بالنفس - 00:10:25

وهذا ليس ولكننا نقول ان الاولى والاحتياط تركه وعدم الاخذ من شعر الحاجبين اللهم الا ان يكون فيهما اذى للعين مثل ان تطول هذه الشئون حينئذ يجوز تخفيضها على وجه تزول به المغرة - 00:10:43

اها سؤال اخر تقول فيه هل يجوز حضور الحفلات التي آآتحظر فيها المطرية دون الطبل وفقنا الله واياكم الى سوء السبيل

وشكرا لكم المطربة ثالثا تكون اغانيها مصحوبة بالموسيقى - 00:11:13

واذا كانت مفعوبة بالدبليوموسيقى صارت محمرة بان الموسيقى من المعابد وقد حرم رسول الله عليه وسلم المعابد كما في صحيح البخاري. نعم ليكون اقوام عن ابي مالك الاشعري او ابي موسى الاشعري - 00:11:42

قال ليكون اقوام من امتى يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف وهذا صريح بان المعازف بجميع انواعها محمرة واما اذا كانت تغنى جماعة وبصوت غير ظاهر فان هذا لا يأس به - 00:11:59

ولا حرج فيه ولا حرج ايضا في حضور المباح مباح اما القسم الاول فانه لا يجوز حضوره بان حضور المحرم محرم لا.
نعم اه هذه رسالة لعلنا نأخذ بعضها وردتنا من المرسل عين شين عين - 00:12:31

يقول اه فيها هل وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى على الصدر بعد الرفع من الركوع سنة او بدعة؟ وما هو الدليل وفقنا الله ايهاكم لما يحبه ويرضاه صحيح في ذلك انها سنة - 00:12:56

هل يتسهال ابن سعدي وهو في صحيح البخاري قال كان الرجل قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده قدمنا على ذراعه
اليسرى في الصلاة وهذا الحديث عام وقوله في الصلاة - 00:13:16

ايضا عام في جميع احوالها الا ما دل الدليل على استثنائه ول يكن السائل معنا حتى ننظر هل يدخل في هذا الحديث القيام بعد الركوع
ام لا فنقول كلمة في الصلاة عام - 00:13:41

يدخل فيه اولا القيام قبل الركوع ولا يدخل الركوع بان وضع اليدين والركوع معروف وهو ان يكون على الركتبتين. نعم ونسكت عن
القيام بعد الركوع بانه محل السؤال لا يدخل فيه السجود لان وضع اليدين في السجدة معروف - 00:14:04

على الارض نعم ولا يدخل فيه الجلوس بين السجدين لان وضع اليدين معروف على الفخذين. نعم ولا يدخل فيه الجلوس في
التشهد الاول ولا الثاني لان وضع اليدين ايضا فيه معروف - 00:14:25

وهما على فخذين بقي القيام بعد الركوع نقول القيام بعد الركوع عموما حديث سهل هذا يشملهما ان يشمل حكم اليدين بعد الرفع من
الركوع قال هذا يكون حكم اليدين بعد غسل الركوع - 00:14:41

حكمهما قبل الركوع اي ان اليمنى يوضع على اليسرى واما من قال انها بدعة هاي وضع اولاد اليمنى اليسرى بعد القيام والركوع فانه
لم يتأمل هذا الحديث ولو تأمله فتبين له الامر - 00:15:08

كما اوضحتنا نعم والامام احمد رحمة الله نص على انه يخير بين ان يضع يده اليمنى على اليسرى بعد قيام الركوع وبين ان يرسلهما
ولعله رحمة الله لم يتتبين له - 00:15:29

الحكم في هذه المسألة فجعله مخيرا او لانه اطلع على حديث غير حديث سعد بن سعد تدل على الارسال فجعله مخيرا لان الذي
ينبغي لطالب العلم اذا لم يجد نصا في المسألة - 00:15:50

ان يتوقف ولا يخieri فان القول بالتخيير حكم والحكم لا يجوز الا بدليل والامام احمد رحمة الله لا يمكن ان يحكم بالتخيير الا وعنه
دليل في ذلك والمهم ان القول بان ذلك بدعة اي بان وضع اليد اليمنى على اليسرى في هذا الركوع بدعة - 00:16:15

قول لا وتر له فالصواب الذي يدل عليه حديث سهل وفي البخاري هو وضع الذي قلنا على مستوى بعد القيام من الركوع والله اعلم لا.
نعم. اه شakra لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الذي عرضنا عليه هذه الاسئلة والاستفسارات. وشكرا لكم ايها السادة. واذا -

00:16:39

نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:00